

الدرس (69) جامع الأصول التسعة معالي الشيخ أ د سعد بن

ناصر الشثري

سعد الشثري

الرقم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين اما بعد فهذا هو اللقاء السادس والتسعون من لقاءاتنا في قراءة كتاب جامع الاصول التسعة من السنة المطهرة نواصل فيها ابتدأناه - 00:00:00

من قراءة كتاب الطعام والاشربة حيث وقفنا عند فصل الاشربة المحرمة تزهر الشاي عبدالعزيز الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله ثم اما بعد قال مصنف حفظه الله الفصل الخامس الاشربة المحرمة - 00:00:40

باب تحريم الخمر المتفق عليها انس رضي الله عنه قال كنت ساقي القوم في منزل ابي طلحة وكان خمرهم يومئذ الفضيحة فامر رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم مناديا ينادي الا ان الخمر قد حرمت - 00:01:01

قال فقال لي ابو طلحة اخرج فاهرقتها فجرت في سك المدينة فقال بعض القوم قد قتل قوم وهي في بطونهم فانزل الله ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الاية - 00:01:19

وفي رواية لهما قال ما كان لنا خمر غير فضيحكم هذا الذي تسمونه الفضيحة فاني لقائم اسقي ابا طلحة وفلانا وفلانا. اذ جاء رجل فقال وهل بلغكم الخبر؟ فقالوا وما ذاك؟ قال حرمت الخمر. قالوا - 00:01:37

اهرق هذه القلالة يا انس قال فما سألوا عنها ولا راجعواها بعد خبر الرجل وله ما قال حرمت علينا الخمر حين حرمت وما نجد يعني بالمدينة خمر الاعناب الا قليلا. وعامة خمرنا البسر والتمر - 00:01:54

وفي رواية لهما كنت قائما على الحي اسقيهم عمومتي وانا اصغرهم وفي رواية لهما كنت اسقي ابا عبيدة وابا طلحة وابي ابن كعب وفي رواية لهما فقال ابو طلحة يا انس قم الى هذه الجرار فاكسرها - 00:02:11

قال انس فقمت الى مهراس لنا فضررتها باسفه حتى انكسرت وفي رواية البخاري اني لاسقي ابا طلحة وابا دجابة وسهيل ابن البيضاء وفي رواية لمسلم كنت اسقي ابا طلحة وابا دجابة ومعاذ ابن جبل - 00:02:27

وفي رواية له اني لقائم اسقيها ابا طلحة وابا ايوب وفي رواية لاحمد قال انس لما حرمت الخمر قال اني يومئذ لاسقيهم لاسقي احد عشر رجالا فامروني فكفتها وكفأ الناس ايتهم بما فيها. حتى كادت السك ان تتمتنع من ريحها - 00:02:43

قال انس وما خمرهم يومئذ الا البسر والتمر مخلوطين؟ قال فجاء رجل الى النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم فقال انه كان عندي مال يتيم فاشترى به خمرا افتاذن لي ان ابيعه؟ فارد على اليتيم ما له؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم قاتل - 00:03:05

الله اليهود حرمت عليهم الثروب فباعوها واكلوا اثمانها. ولم ياذن لهم النبي صلى الله عليه وسلم في بيع الخمر وارجع ثلاثة عن عمر ابن الخطاب قال لما نزل تحريم الخمر قال عمر اللهم بين لنا في الخمر بيانا شفاء - 00:03:25

فنزلت الآية التي في البقرة يسألونك عن الخمر والميسير قل فيهما اثم كبير. الآية. قال فدعي عمر فقرأت عليه قال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شفاء - 00:03:46

فنزلت الآية التي في النساء يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى فكان منادى رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم اذا اقيمت الصلاة ينادي الا لا يقربن الصلاة سكران. فدعني عمر فقرأت عليه - 00:04:01

قال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شفاء. فنزلت هذه الآية فهل انت منتهون؟ قال عمر انتهىنا حدث صحيح وارجع ابو داود والترمذى

علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه ان رجلا من الانصار دعاه وعبدالرحمن بن عوف - [00:04:19](#)
فسقاها قبل ان تحرم الخمر. فامهم علي في المغرب فقرأ قل يا ايها الكافرون فخلط فنزلت لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى
تعلموا ما تقولون ورفضه الترمذى صنع لنا عبدالرحمن بن عوف طعاما فدعانا وسقانا من الخمر - [00:04:38](#)
فأخذت الخمر منا وحضرت الصلاة فقدموني فقرأت قل يا ايها الكافرون لا اعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون. قال فنزلت حديث
صحيح واخرج ابو داود عن ابن عباس قال يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى - [00:04:57](#)
ويسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس نسختهما التي في المائدة انما الخمر والميسر والانصاف الاية. حسن
الاسناد واخرج النساء عن ابن عباس من قال حرمت الخمر قليلها وكثيرها وما اسكنر من كل شراب. وفي رواية حرمت الخمر بعينها -
[00:05:18](#)

قليلها وكثيرها والسكنر من كل شراب حديث صحيح واخرج احمد ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
يقول اتاني جبريل فقال يا محمد ان الله عز وجل قد لعن الخمر - [00:05:42](#)
ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحملة اليه وبائعها ومباعتها وساقيها ومستقيها صحيح لغيره واخرج احمد عن ابي هريرة قال
حرمت الخمر ثلاث مرات قدم رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم المدينة وهم يشربون الخمر - [00:05:59](#)
ويأكلون الميسر فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم فأنزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم يسألونك عن الخمر والميسر
قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما الى اخر الاية. فقال الناس ما حرم علينا ائمہ قال فيه - [00:06:20](#)
اما اثم كبير وكانوا يشربون الخمر حتى اذا كان يوم من الايام صلى رجل من المهاجرين ام اصحابه في المغرب خرط في قراءته
فأنزل الله فيها اية اغلب منها. يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون - [00:06:42](#)
وكان الناس يشربون حتى يأتي احدهم الصلاة وهو مفيق. ثم انزلت اية اغلظ من ذلك يا ايها الذين امنوا انما الخمر
والميسر والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون - [00:07:03](#)

فقالوا انتهينا ربنا فقال الناس يا رسول الله ناس قتلوا في سبيل الله او ماتوا على فرشهم كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر. وقد
جعله الله ردا ومن الشيطان فأنزل الله ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا. الى اخر الاية -
[00:07:22](#)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو حرمت عليهم لتركوها كما تركتم حسن لغيره باب اثم من شرب الخمر ولم يتتب. فالاتفاق عليه
العبد كثير من حديث الباب السابق بها اشارة لمذهب الجمهور - [00:07:44](#)
ان الخمر ليست خاصة ما يؤخذ من العنبر وان ما اسكنر كثيره قليله حرام سواء كان من العنبر او من غيرها هذا فيه خلاف مذهب
ابيه انيفا رحمة الله تعالى - [00:08:05](#)

باب اثم من شرب الخمر ولم يتتب. في المتفق عليه عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
شرب الخمر في الدنيا ثم - [00:08:26](#)

لم يتتب منها حرمها في الآخرة زاد في رواية لمسلم في اوله كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ومن الى اخره وفي رواية له وكل خمر
حرام. وفي رواية فمات وهو يدمنها لم يتتب لم يشربها في الآخرة - [00:08:37](#)

وفي رواية للنساء حرم الله الخمر وكل مسكر حرام وله المسكر قليله وكثيره حرام. ولابن ماجه كل مسكر حرام وما اسكنر كثيره
فقليله حرام وله من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة الا ان يتوب - [00:08:54](#)

واخرج مسلم عن جابر ان رجلا قدم من جيشان وجيشان من اليمن فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شراب يشربونه بارضهم من
الذرة يقال له المزر فقال النبي صلى الله عليه وسلم او مسكر هو؟ قال نعم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام -
[00:09:14](#)

ان على الله عز وجل عهدا لمن يشرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال. قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار او

عصارة اهل النار وآخر الترمذى عن عبد الله ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة اربعين صاحا فان تاب - 00:09:34

عليه وسقاہ من نهر الخبرال قیل يا ابا عبدالرحمن وما نهر الخبرال؟ قال نهر من صدید اهل النار حديث صحيح شیخ وش تخریج لم یتب الله عليه هو شایف فی قوله لم یقبل الله له صلاة. ليس المراد به - 00:10:19

قوله فان عاد الرابعة فان تاب لم يتوب الله عليه - 00:10:44

المنكر الذى يقدم عليه - [00:11:09](#)

وهو مخاصل فتى من قريش يزن ذلك الفتى بشرب الخمر فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرب الخمر شريرة لم تقبل له توبة اربعين صاحبا. فان تاب تاب الله عليه فان - 00:11:54

رواية لا يشرب الخمر رجل من امتي فيقبل الله منه صلاة اربعين صباحا - 11:12:00

ولفظ ابن ماجة من شرب الخمر وسکر لم تقبل له صلاة اربعين صباحاً وان مات دخل النار. فان تاب تاب الله عليه وان عاد فشرب
فسکر لم تقبل له صلاة اربعين صباحاً. فان مات دخل النار فان تاب تاب الله عليه - 00:12:28

وأن عاد فشرب فسکر لم تقبل له صلاة اربعين صباحاً. فان مات دخل النار فان تاب تاب الله عليه. وان عاد كان حقا على الله ان من ردغة الخبراء يوم القيمة. قالوا يا رسول الله وما ردغة الخبراء؟ قال عصارة اهل النار - [00:12:45](#)

واخرج النسائي ابن عمر قال من شرب الخمر فلم ينتشي لم تقبل له صلاة ما دام في جوفه او عروقه منها شيء - 00:13:04

عن الضحاك قال من مات مدمn للخمر نضج في وجهه بالحميم حين يفارق الدنيا - 00:13:24

صحيح الاسناد مقطوع وآخرج ابن ماجة عن ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وعلىه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة. حديث صحيح. وآخرج ابن ماجة - 00:13:44

النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة مدمن خمر - 00:13:56

الحديث صحيح وآخر الناث عن عبد الله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال محمد بن أدم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر فجعل - [00:14:11](#)

ابن ادم القرآن لم تقبل له - 00:14:24

ضعف الاسناد مقطوع و اخر ج احمد عن ابن عباس انه قال قاتل الله عليه وسلم مدمن الخمر ان مات لقاه الله كعاده
اكل السحت واذا قبل الرشوة بلغت به الكفر. وقال مسروق من شرب الخمر فقد كفر وكفره ان ليس له صلاة - 00:14:37
اربعين يوما ان مات فيها. وقال ابن ادم فيهن مات كافرا عليم ضعيف وخارج النسائي عن مسروق قال القاضي اذا اكل الهدية فقد

وتن اسناده ضعيف. واخراج احمد عن عبدالله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك الصلاة سكرا مرة واحدة فكأنما كانت له الدنيا - 00:15:00

وما عليها فسلبها ومن ترك الصلاة سكرا اربع مرات كان حق على الله عز وجل ان يسقيه من طينة الخبال قيل وما طينة الخبال يا رسول الله؟ قال عصارة اهل جهنم - 00:15:22

اسناده حسن واخرج احمد عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة اربعين ليلة. فان تاب تاب الله عليه فان عاد كان مثل ذلك فما ادري افي الثالثة ام في الرابعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان عاد كان حتما على الله عز - 00:15:36

عز وجل ان يسقيه من طينة الخبال. قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال؟ قال عصارة اهل النار صحيح لغيره واخرج احمد عن خلدة بنت طلق قالت حدثني ابي طلق - 00:15:58

انه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا فجاء سحار عبد القيس فقال يا رسول الله ما ترى في شراب نصنعي بارضنا من ثمارنا اعرض عنه فاعرض عنه نبي الله صلى الله عليه وسلم حتى سأله ثلاث مرات - 00:16:13

حتى قام فصلى فلما قضى صلاته قال النبي صلى الله عليه وسلم من السائل عن المسكر لا تشربه ولا تسقيه اخاك المسلم فوالذي نفسي بيده او فوالذي يحلف به لا يشربه رجل ابتغاء لذة سكره فيسقيه الله الخمر يوم القيمة - 00:16:32
المعروف منه صحيح لغيره. هنا قوله لا تسقيه اصل بحذف رباء كذلك اه سكون الباء قبله شيء وتشريه واخرج احمد كانت نافية ثم بعدها مرفوعة وكانت نهاية وهو الظاهر هنا يكون هو - 00:16:53

مجزوما واخرج احمد بنت يزيد انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من شرب الخمر لم يرضي الله عنه اربعين ليلة فان مات مات كافرا. وان تاب تاب الله عليه وان عاد كان حقا على الله ان يسقيه من طينة الخبال - 00:17:20

قالت قلت يا رسول الله وما طينة الخبال؟ قال صدید اهل النار حديث صحيح لغيره دون قوله فان مات مات كافرا باب كان تحريم الخمر بعد احد اخرج البخاري عن جابر قال صبح اناس غداة احد الخمر - 00:17:39

فقتلوا من يومهم جمیعا شهداء وذلك قبل تحريمها وفي رواية اصطبح ناس الخمر يوم احد ثم قتلوا شهداء باب الخمر بباب الخمر من العنب وغيره المتفق عليها لابن عمر رضي الله عنهمما قال خطب عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمس - 00:17:58

اشيء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل وثلاث وددت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد اليها عهدا الجد والكلالة وابواب من ابواب الريا - 00:18:23

وفي رواية لهم قال من الزبيب واخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهمما قال نزل تحريم الخمر وان في المدينة يومئذ لخمسة اشربة ما فيها شراب العنب وفي رواية لقد حرمت الخمر وما بالمدينة منها شيء - 00:18:42

واخرج مسلم عن انس بن مالك قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يخلط التمر والزهو ثم يشرب وان ذلك كان عامه خمورهم يوم حرمت الخمر وفي رواية قال لقد انزل الله الاية التي حرم الله فيها الخمر وما بالمدينة شراب يشرب الا من تمر - 00:18:59

واخرج مسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة. وفي رواية الكرمة والنخلة واخرج ابو داود والترمذی وابن ماجة عن النعمان ابن بشیر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من العنب خمرا وان من التمر خمرا - 00:19:21

ان من العسل خمرا وان من البر خمرا وان من الشعير خمرا. وفي رواية لابي داود ان الخمر من العصير والزبيب والتمر والحنطة والشعير والذرة واني انهاكم عن كل مسكر - 00:19:43

حديث صحيح واخرج النسائي عن سعيد بن جبیر قال السكر حرام والرزق الحسن حلال صحيحو الاسناد

واخرج النسائي عن ابن سيرين قال جاء رجل الى ابن عمر فقال ان اهلاينا ينبدون لنا شرابا عشيا. فاذا اصبحنا شربنا قال انهاك -

00:19:57

عن المسكر قليله وكثيره وانشهد الله عليك انهاك عن المسكر قليله وكثيره وانشهد الله عليك ان اهل خيبر ينتبذون وشرابا من كذا وكذا ويسمونه كذا وكذا وهي الخمر. وان اهل فدك ينتبذون شرابا من كذا وكذا. يسمونه كذا وكذا وهي - 00:20:20

حتى عد اشربة اربعة احدها العسل صحيح الاسناد واخرج النسائي عن ابن عباس قال له رجل اني امروء من اهلي خراسان وان ارضنا ارض باردة. وانا نتخذ شرابا نشربه من الزبيب والعنب وغيره - 00:20:40

وقد اشكل علي ذكر له دروبا من الاشربة فاكثر حتى ظنت انه لم يفهمه فقال له ابن عباس انك قد اكثرت علي. اجتنب ما اسكن من تمر او زبيب او غيره - 00:20:57

صحيح الاسناد موقوف واخرج النسائي عن ابراهيم والشعبي قال السكر خمر ضعيف واخرج احمد عن قيس ابن سعد ابن عبادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ربي تبارك وتعالى حرم علي الخمر والكوبه والقنبين - 00:21:12

واباكم والغبيراء فانها ثلث خمر العالم حسن لغيره دون قوله فانها ثلث خمر العالم واخرج احمد عن عبد الله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من الحنطة خمر ومن التمر خمر ومن الشعير خمر ومن الزبيب خمر - 00:21:31

من العسل خمر صحيح واسناده ضعيف واخرج احمد عن ام حبيبة بنت ابي سفيان ان اناسا من اهل اليمن قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلمهم الصلاة والسنن والفرائض - 00:21:52

ثم قالوا يا رسول الله ان لنا شرابا نصنعه من القمح والشعير. قال فقال الغبيراء؟ قالوا نعم. قال لا تطعموه ثم لما كان بعد ذلك بيومين ذكروه ما له ايضا. فقال الغبيراء قال قالوا نعم. قال لا تطعموه. ثم لما ارادوا ان - 00:22:06

طريقه سأله عنه فقال غبيراء؟ قالوا نعم. قال لا تطعموه. قالوا فانهم لا يدعونها. قال من لم يتركها فاضربوا عنقها هذا هو ضعيف وفي الموطأ عن عطاء بن يسار الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الغبيراء فقال لا خير فيها ونهى عنها - 00:22:25

اثر حديث مرسل بباب كل شراب اسكن فهو حرام المتفق عليها عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع فقال كل شراب اسكن فهو حرام. وفي رواية البخاري قالت سئل - 00:22:46

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع وهو نبيذ العسل وكان اهل اليمن يشربونه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب اسكن فهو حرام في رواية ابي داود والنسائي في اخره والبتع نبيذ العسل - 00:23:05

وفي المتفق عليه عن ابي بردة قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابا موسى ومعاذ الى اليمن. فقال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا فقال ابو موسى يا نبي الله ان ارضنا بها شراب من الشعير - 00:23:21

ان ارضنا بها شراب من الشعير المزر وشراب من العسل البتع. فقال كل مسكن حرام وفي رواية لمسلم كل كل ما اسكن عن الصلاة فهو حرام وفي رواية قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطي جوامع الكلم بخواتمه. فقال انهى عن كل مسكن اسكن عن الصلاة - 00:23:37

وفي رواية للنسائي والدارمي عنه عن ابي موسى قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا ومعاذ الى اليمن كذا ياشيخ ومعاذ قولوا معاذ اذا كان حاطها استئنافية للاصل - 00:24:00

اصوله معاذ فقال معاذ انك تبعتنا الى ارض كثير شراب اهلها فما اشرب؟ قال اشرب ولا تشرب مسكرا زاد فيها الدارمي فان كل مسكن حرام ولفظ ابي داود سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن شراب من العسل فقال ذاك البتع. قلت وينتبذ من الشعير والذرة. فقال ذلك المزر - 00:24:20

ثم قال اخبر قومك ان كل مسكن حرام. وفي رواية للنسائي لا تشرب مسكرا فاني حرمت كل مسكن. انا من ضمان الرفع ضمائرا بالخفض تارهم يقدرونها ايش استئنافية جملة مستأنفة - 00:24:48

ومعاذ معطوف عليها واخرج البخاري عن ابي الجويرية قال سألت ابن عباس عن الباذق فقال سبق محمد صلى الله عليه وسلم

الباذق فما اسكر فهو حرام قال الشراب الحال الطيب قال ليس بعد الحال الطيب الا الحرام الخبيث - 00:25:09

واخرج البخاري معلقا وقال معن سأله مالك بن انس عن الفقاع فقال اذا لم يسكر فلا بأس به وقال ابن الدوردي سأله عنه فقالوا لا يسكر لا بأس به وواخرج ابو داود ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مخمر خمر وكل مسكر حرام - 00:25:33
ومن شرب مسكرا بخست صلاته اربعين صباحا فان تاب الله عليه. فان عاد الرابعة كان حقا على الله ان يسقيه من طينة الخبال
قيل وما طينة الخبال يا رسول الله؟ قال صدید اهل النار ومن سقاها صغيرا لا يعرف حاله من حرامه كان حقا على الله ان يسقيه من
الخبال حديث صحيح واخرج ابو داود والترمذی وابن ماجة عن جابر ابن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم ما اسکر
كثيره فقايله حرام حسن صحيح او صغيرا لاعب - 00:26:19
00:25:58 -

الخبال حديث صحيح واخرج ابو داود والترمذی وابن ماجة عن جابر ابن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم ما اسکر
كثيره فقايله حرام حسن صحيح او صغيرا لاعب - 00:26:19

قليلاما مكملا سلمك الله العقوبة على الساقی ولیست على الصغیر علق العقوبة لمن؟ للساقي لمن سقى الصغیر واخرج ابو
داود عن دیلم الحمیری قال سأله رسول الله صلی الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا بارض باردة نعالج فيها عملا شدیدا -
00:26:38

وانا نتخذ شرابا من هذا القمح ننتقوی به على اعمارنا وعلى برد بلادنا. قال هل يسکر؟ قلت نعم قال فاجتنبوه قال قلت فان الناس غير
تارکیه. قال فان لم يتركوه فقاتلوهم - 00:27:15

حديث صحيح واخرج ابو داود عن عبدالله بن عمرو ان نبی الله صلی الله عليه وسلم نهى عن الخمر والمیسر والکوہة والغیبر وقال
كل مسكر حرام حديث صحيح. زاد في رواية لاحمد - 00:27:31

والمزد والکوہة والقینیة وزادني صلاة الوتر. قال یزید القنین البرابط واخرج ابو داود والترمذی عن عائشة رضی الله عنها قالت سمعت
رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول كل مسكر حرام وما اسکر منه الفرق فملئ الكف منه حرام - 00:27:46
 الحديث صحيح واخرج النسائي وابن ماجة عن عبدالله بن عمرو ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال ما اسکر كثیره فقلیله حرام.
حسن صحيح. واخرج ابن ماجة عن ابن مسعود - 00:28:06

من ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام صحيحون بما قبله واخرج النسائي والدارمي عن سعد ابن ابی وقادص عن
عن النبی صلی الله عليه وسلم قال انهاکم عن قلیل ما اسکر - 00:28:20

انهاکم عن قلیل ما اسکر كثیره حديث صحيح واخرج النسائي عن المسيرین قال كل قال كل مسكر حرام نعم هذا رأی ابن
سیرین يعني الراء عليها بتضم خطأ يا شیخ؟ لا خطأ - 00:28:34

واخرج النمل على المسكر الذي لم يصل حد الاسکار. نعم واخرج النسائي عن الصعق بن حزم قال كتب عمر بن عبدالعزیز الى عدی بن
ارطاه كل مسكر حرام. يعني كل ما من شأنه - 00:29:01

ان يسکر نعم. حتى ولو لم يصل حد الاسکار حسن الاسناد مقطوع وهل يتافق يا شیخ على مثلا نسبة معینة او يعني قاعدة واطحة
ماسخرة كثیره فقلیله حرام ولو كان یسیرا - 00:29:18

كلام في اه المخالف لغيره الذي ذهبت مادته انا لوحدي هذا بیحث في موضوع التحلل مم في الجوزة الطیب يا شیخ مثلا؟ مثله
واخرج النسائي ابن عمر قال خطب رسول الله صلی الله عليه وسلم فذكر آیة الخمر فقال رجل يا رسول الله - 00:29:36
ارأیت المزر؟ قال وما المزر؟ قال حبة تصنع بالیمن. فقال تسکر؟ قال نعم. قال كل مسكر حرام. صحيح الاسناد واخرج النسائي عن
عائشة انها سئلت عن الاشربة فقالت كان رسول الله صلی الله عليه وسلم ينهی عن كل مسكر - 00:30:06

حديث صحيح واخرج النسائي عن مکحول قال كل مسک حرام. ضعیف الاسناد مقطوع واخرج النسان عبدالملك بن الطفیل الجزّری
قال كتب الینا عمر بن عبدالعزیز لا تشربوا من الطلاء حتى یذهب ثلاثة ویبقى ثلثه - 00:30:24
ویبقى ثلثه وكل مسكر حرام ضعیف الاسناد مقطوع. واخرج ابو داود عن ام سلمة قالت نهى رسول الله صلی الله عليه وسلم عن كل
مسکر ومفتر حديث ضعیف واخرج ابن ماجة عن معاویة قال سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول كل مسک حرام -

كل مسکر حرام على كل مؤمن. حديث ضعيف وخرج احمد عن قيس بن سعد بن عبادة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرب الخمر اتى عطشانا يوم القيمة - [00:31:04](#)

الا فكل مسکر خمر واياكم والغبيراء صحيح لغيره دون قوله من شرب الخمر اتى عطشانا يوم القيمة باب كراهة انتباب التمر والزبيب مخلوطين المتفق عليه عن جابر رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الزبيب والتمر والبسر والرطب - [00:31:17](#)

وفي رواية لمسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى ان ينبذ التمر والزبيب جمیعا ونهی ان يمبد الرطب والبصر جمیعا وفي رواية للنسائي ونهی ان يمبد البسر والتمر جمیعا - [00:31:38](#)

والمحفوظ عليهما النبي صلى الله عليه وسلم ان يجمع بين التمر والزهو والتمر والزبيب والينبذ كل واحد منهما على حدة وفي رواية لمسلم لا تتنبذ الزهو والرطب جمیعا ولا تتنبذ الرطب والزبيب جمیعا - [00:31:53](#)
ولفظ ابي داود نهى عن خليط الزبيب والتمر وعن خليط البسر والتمر وعن خليط الزهو والرطب ولفظ النسائي وابن ماجة والدارمي عن الزهو والرطب جمیعا وخرج مسلم عن ابي سعيد قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخلط بين الزبيب والتمر وان نخلط البصر والتمر - [00:32:13](#)

وفي رواية من شرب النبي منكم فليشربه زببا فردا او تمرا فردا او بسرا فردا. زال الترمذی ونهی عن الجرار ان ينبذ فيها ونص النسائي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخلط بشر بتتمر او زبيب بتتمر او زبيب ببصر - [00:32:36](#)

وقال من شربه منكم فليشرب كل واحد منه تمرا فردا او زببا فردا او بسرا فردا وللنسائي نهى ان يخلط الزهو والتمر والزهو والبصر وخارج مسلم عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزبيب والتمر والبسيل والتمر. وقال ينبذ كل واحد منهما على حدته - [00:32:56](#)

ولفظ النسائي نهى ان يخلط البسر والزبيب والبصر والتمر وآخذ مسلم عن ابن عباس قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يخلط التمر والزبيب جمیعا. وان يخلط البسر والتmer جمیعا وكتب الى اهل - [00:33:20](#)

جرش ينهاهم عن خليط التمر والزبيب زاد النسائي في اوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والمزفة والنمير وكتب الى اهل هجر وخارج مسلم عن ابن عمر انه كان يقول قد نهي ان ينبذ البسر والرطب جمیعا والتمر والزبيب جمیعا - [00:33:36](#)

وخارج ابو دودة والنسائي عن ابن ابي ليلي عن رجل قال حفص من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نهى عن البلح والتمر - [00:33:57](#)

والزبيب والتمر صحيح الاسناد وخارج النسائي عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الزبيب والتمر هو الخمر وفي رواية عن جابر قال البسر والتمر خمر حديث صحيح - [00:34:07](#)

وخارج النسائي ابن عباس قال البصر وحده حرام. صحيح الاسناد وخارج النسائي عن انس بن مالك قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نجمع شيئاً نبيذا - [00:34:21](#)

يبغي احدهما على صاحبه قال المختار بن فلفل وسألته عن الفضيخت فنهاني عنه قال كان يكره المذنب من البسر مخافة ان يكون شيئاً فكنا نقطعه وفي رواية عن ابي ادريس قال شهدت انس بن مالك اوتي ببصر مذنب - [00:34:37](#)

فجعل يقطعه منه. وفي رواية عن قتادة كان انس يأمر بالتذنب فيقرظ وفي رواية انه كان لا يدع شيئاً قد ارطبه الا عزله عن فضيخته صحيح الاسناد وخارج ابو داود عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نعجم النوى طبخا او نخلط الزبيب والتمر - [00:35:03](#)

ضعيف الاسناد وخارج ابو داود عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينبذ له زبيب فليلقي فيه تمرا وتتمر

فيلقي فيه الزبيب ضعيف الاسناد - 00:35:29

واخرج بودود عن صفية بنت عطية قالت دخلت مع نسوة من عبد القيس على عائشة فسألناه عن التمر والزبيب فقالت كنت اخذ قبضة من تمر وقبضة من زبيب فالقيه في انانه فامرته ثم اسقىه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:35:42
 الحديث ضعيف واخرج احمد عن ابي سعيد اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل نشوان. فقال اني لم اشرب خمرا انما شربت زيببا وتمرا في دبابة. قال فامر به - 00:36:01

فنهز بالايدي وخفق بالنعال ونهى عن الدبان ونهى عن الدبان ونهى عن الزبيب والتمر يعني ان يخلطا اسناده صحيح على شرط مسلم واخرج احمد عن ايات قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمذ التمر والزبيب جميما وان ينبذ التمر والبشر جميما - 00:36:16

الحديث صحيح واسناده حسن واخرج احمد عن معبد ابن كعب ابن مالك عن امه وكانت قد صلت القبلتين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى ان يتنبذ التمر والزبيب جميما. وقال انتبذ كل واحد منها وحده - 00:36:37

صحيح لغيره واسناده حسن واخرج احمد عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنبذوا في الدباء ولا في الحنتم ولا في النمير ولا في المزفت ولا تنبذوا الزبيب والتمر جميما ولا تنبذوا البشر والرطب جميما - 00:36:57

صحيح لغيره باب اباحة النبيذ الذي لم يصر مسکرا اخرج مسلم عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبذ له الزبيب في السقاء فيشربه يومه والغداء وبعد الغد فاذا كان مساء الثالثة - 00:37:13

شربه وسقاوه فان فضل شيء اهرقه. نبيذ سمي بهذا الاسم لأن اغراضه تطرح في الماء وتلقي الى اف غيره فانها تعصر وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبذ له اول الليل فيشربه اذا اصبح يومه ذلك والليلة التي تجيء والغداء والليلة - 00:37:29
 الاخرى والغداء الى العصر. فان بقي شيء سقاوه الخادم او امر به فصب وفي رواية قال سأل قوم ابن عباس عن بيع الخمر وشراءها والتجارة فيها. فقال امسلمون انتم؟ قالوا نعم. قال فانه لا يصلح - 00:37:55

ولا شراؤها ولا التجارة فيها. قال فسألوه عن النبيذ فقال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر. ثم رجع وقد نبذ فناس من اصحابه في حنائم ونمير ودببا. فامر به فاهرق ثم امر بسقاء فجعل فيه زبيب وماء. فجعل من الليل فاصبح - 00:38:11
 شرب منه يومه ذلك وليلته المستقبلة. ومن الغد حتى امسى فشرب وسقى. فلما اصبح امر بما بقي منه فاهرق وفي رواية من ليلة الاثنين فيشربه يوم الاثنين والثلاثاء الى العصر. فان فضل منه شيء سقاوه الخادم او صبه - 00:38:31

واخرج مسلم عن عائشة قالت كنا نبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء يوكى اعلاه له عزلاء نبذه نبذه غدوة فيشربه عشاء ونبذه عشاء فيشربه غدوة وفي رواية قال ثمامنة لقيت عائشة فسألتها عن النبيذ فدعت عائشة جارية حبشية فقالت سل هذه. فانها كانت تنبذ لرسول الله - 00:38:51

صلى الله عليه وسلم فقالت الحبشية كنت انبذ له في سقاء من الليل واوكيه واعلهه فاذا اصبح شرب منه واخرج مسلم عن انس قال لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدحي هذا الشراب كله العسل والنبيذ والماء واللبن - 00:39:17
 واخرج ابو داود والنسائي والدارمي عن فيروز قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا اصحاب كرم وقد انزل الله عز وجل تحريم الخمر. فماذا نصنع؟ قال تتخذونه زيببا. قلت فنصنع بالزبيب ماذا؟ قال تنفعونه على غدائكم - 00:39:39

على عشائكم وتوقعونه على عشائكم وتشربونه على غدائكم. قلت افلا تؤخره حتى يشتهد؟ قال لا تجعلوه في قلل واجعلوه في الشنان واجعلوه في الشنان فانه ان تأخر صار خلا زاد الدارمي بعد على غدائكم فانه اذا اتى عليه العصرياني كان حلا قبل ان يكون خمرا - 00:39:59

وزاد ايضا في اوله يا رسول الله انا قد خرجنا من حيث علمت ونزلنا بين ظهراني من قد علمت فمن ولينا؟ قال الله ورسوله حسن

صحيح واخرج ابو داود عن مقاتل ابن حيان قال حدثني عمتي عمرة عن عائشة رضي الله عنها انها كانت تنبذ للنبي صلى الله عليه وسلم غدوة فاذا - 00:40:26

انا من العشي فتععشى شرب على عشاءه. وان فظل شيء صبته او فرغته. ثم تنبذ له بالليل. فاذا اصبح تغدى فشرب على غدائه قال
يغسل السقاء غدوة وعشية فقال لها ابي مرتين في يوم؟ قالت نعم - 00:40:48

حسن الاسناد واخرج النسائي ابن عمر انه كان ينبذ له في سقاء الزبيب غدوة فيشربه من الليل وينبذ له عشية فيشربه غدوة كان
يغسل الاسقية ولا يجعل فيها دردي ولا شيئا - 00:41:07

قال نافع فكنا نشربه مثل العسل صحيح موقوف واخرج النسائي علي ابن حسين رضي الله عنه انه كان ينبذ له من الليل فيشربه
غدوة وينبذ له غدوة فيشربه من الليل. صحيح الاسناد مقطوع - 00:41:24

اخراج النسائي عن عبد الله قال سمعت سفيان سئل عن النبي قال انتبذ عشيا واشربه غدوة صحيح الاسناد مقطوع واخرج النسائي ابن
عباس قال من سره ان يحرم ان كان محرما ما حرم الله ورسوله فليحرم النبي - 00:41:40

صحيح الاسناد موقوف واخرج النسائي وابن عباس قال نبذ البصر بحث لا يحل صحيح الاسناد موقوف واخرج الناس عن زيد بن
جبير قال سألت ابن عمر عن الاشربة فقال اجتنب كل شيء ينش - 00:41:58

صحيح الاسناد موقوف واخرج النسائي عن عتبة ابن فرقد قال كان النبي الذي يشربه عمر ابن الخطاب قد خلل صحيح الاسناد
واخرج النسائي عن سعيد بن المسيب انه كان يكره ان يجعل النطل النبي في النبي ليشتد بالنطل - 00:42:16
وفي رواية قال حمره درديه وفي رواية قال انما سميت الحمر لانها تركت حتى مضى صفوها وبقي كدرها وكان يكره كل شيء ينبذ
على عكر صحيح الاسناد مقطوع واخرج النسائي عن ابراهيم قال كانوا يرون ان من شرب شرابا فسكر منه لم يصلح له ان يعود فيه.
وفي رواية قال لا بأس بنبذ البختري - 00:42:36

صحيح الاسناد مقطوع واخرج النسائي عن ابي مسکین قال سأله ابراهيم قلت انا نأخذ دردي الحمر او الطلاء فنناظره ثم ننفع فيه
الزبيب ثلاثا ثم نصفيه ثم ندعه حتى يبلغ - 00:43:02

فنشربه قال يكره حسن اسناده مقطوع واخرج النسائي عن ابن شبرمة قال رحم الله ابراهيم شدد الناس في النبي ورخص فيه
صحيح الاسناد مقطوع واخرج النسائي عن مبارك قال ما وجدت الرخصة في المسكر عن احد صحيحها الا عن ابراهيم - 00:43:19
صحيح الاسناد مقطوع واخرج الناس ان واخرج النسائي عن عبد الرحمن بن ابزة قال سأله ابي ابن كعب عن النبي فقال اشرب الماء
واشرب العسل واشرب السو واشرب اللبن الذي نجع به - 00:43:38

تعاونته فقال الحمر تريده؟ الحمر تريده. صحيح الاسناد موقوف واخرج النسائي عن ابن شبر ما قال قال طلحة لاهل الكوفة في النبي
فتنة يربو فيها الصغير ويهرم فيها الكبير. قال وكان اذا كان فيهم عرس كان طلحة وزبید يسوقيان اللبن والعسل - 00:43:54
فقيل لي طلحة الا تسقيهم النبي؟ قال اني اكره ان يسكر مسلم في سببي صحيح الاسناد مقطوع واخرج النسائي عن قيس ابن
وهبان وقال سأله ابن عباس قلت ان لي ان لي جريرة - 00:44:16

انتبذوا فيها حتى اذا غلا وسكن شربته قال مذكم هذا شرابك قلت مذ عشرون سنة او قال منذ اربعون سنة. قال طالما تروت عروقك
من الخبث اثر ضعيف واخرج النسائي وابن عمر قال جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدح فيه نبيذ وهو عند الركن
- 00:44:31 -

ودفع اليه القدح الى فيه فرفعه شديدا. فرده على صاحبه فقال له رجل من القوم يا رسول الله احرام هو؟ فقال علي بالرجل
فاوتي به فاخذ منه القدح ثم دعا بماء فصب فيه فرفعه الى فيه فقطب ثم دعا بماء ايضا فصب فيه ثم قال - 00:44:59

اذا اغتنمت عليكم هذه الاوعية تكسروا متونها بالماء ضعيف الاسناد واخرج النسائي عن رقية بنت عمرو بن سعيد قالت كنت في
حجر ابن عمر فكان يوقع له الزبيب فيشربه من الغد - 00:45:19

ثم يجفف الزبيب ويلقى عليه زبيب اخر. ويجعل فيه ماء فيشربه من الغد. حتى اذا كان بعد الغد طرحه ضعيف الاسناد موقوف وعين

واخرج النسائي عن عن ابي مسعود قال عطش النبي صلى الله عليه وسلم حول الكعبة - 00:45:36

تستسقى فاوتي بنبيذ من السقاية فشمها فقط. فقال علي بنذنوب من زمزم فصب عليه ثم شرب فقال رجل احرام هو يا رسول الله قال لا ضعيف الاسناد واخرج النسائي عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال اذا خشيت من نبيذ شدته فاكسره بالماء. قال عبدالله من قبل ان يشتد ضعيف الاسناد - 00:45:54

واخرج النسائي عن سعيد بن المسيب قال تلقت ثقيف عمر بشراب فدعا به فلما قربه الى فيه كرهه. دعا به فكسره بالماء فقال هكذا افعلوا ضعيف الاسناد واخرج احمد عن شعيب ابن حرب ابي صالح قال سمعت مالك ابن انس وذكر سفيان الثوري فقال اما انه قد فارقني على انه ليس بشرب النبيذ - 00:46:17

تعيبوثيقة من رجال البخاري واخرج احمد عن ابراهيم ابن سعد قال اشهد على سفيان اني سأله او سئل عن النبيذ. فقال كل فقال كل تمرا واشرب ماء يصيروا في بطنك لذينا - 00:46:39

واخرج احمد عن عاصم ذكر ان الذي يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن في النبيذ بعدهما نهى عنه منذر ابو حسان سمرة ابن جندب ابن جندب اسناده ضعيف جدا. واخرج احمد عن ابي عبدالله الجسري قال سألت موقلاً ابن يسار عن الشراب - 00:46:55
قال كنا بالمدينة وكانت كثيرة التمر فحرم علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضيحة. واتاه رجل فسألة عن ام له عجوز كبيرة انسقيها النبيذ؟ فانها لا تأكل الطعام ها هم اعقل. اسناده صحيح - 00:47:15

وفي الموطن عن محمود بن لبيد الانصاري ان عمر بن الخطاب حين قدم الشام شكي اليه اهل الشام وباء الارض وثقلاها. وقالوا لا يصلحنا الا هذا الشراب فقال عمر اشربوا هذا العسل قالوا لا يصلحنا العسل. فقال رجل من اهل الارض هل لك ان نجعل لك من هذا الشراب - 00:47:31

شيئا لا يسكن قال نعم فطبخوه حتى ذهب منه الثالثان وباقي الثالث. فاتوا به عمر فادخل فيه عمر اصبعه ثم رفع يده فتبعدها يتمطر فقال هذا الطلاء هذا مثل طلاء الابل. فامرهم عمر ان يشربوا فقال له عبادة ابن الصامت - 00:47:51
احللتها والله فقال عمر كلا والله اللهم اني لا احل لهم شيئا حرمته عليهم ولا احرم عليهم شيئا احللته لهم اسناده حسن باب الخمر لا تخلل. اخرج مسلم عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الخمر تتخذ خل؟ فقال لا. ولفظ ابي داود والدارمي ان ابا - 00:48:13

سؤال النبي صلى الله عليه وسلم عن ايتام ورثوا خمرا قال اهرقها. قال افلا اجعلها خل؟ قال لا. وللترمذى عن ابي طلحة انه قال يا نبى الله اني اشتريت خمر لایتام في حجري. قال اهرق الخمر واكسر الدينان - 00:48:37

لاحظوا واحد الفروقات بين النسخ في الكتب الاصول علينا نقف على هذا بارك الله فيكم ورزقكم الله علما نافعا وعمل صالحا وجعلكم الله ائمة هدى يقتدى بكم في الخير هذا والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:48:55
جزاك الله خيرا يا شيخ - 00:49:16